

نموذج بطاقة الخدمة

هوية الخدمة		
		*رمز الخدمة
إخلاء سبيل العامل الوافد/تكفيل		اسم الخدمة
<input checked="" type="checkbox"/> خدمة رئيسية <input type="checkbox"/> خدمة فرعية		هيكلية الخدمة
قوانين وتعليمات وقرارات		التشريع الناظم للخدمة
<p>1. الحالات التي يثبت وجود خلل بالإجراء (حسب قرار معالي وزير العمل رقم (2020/7) تاريخ 2020/02/11).</p> <p>2. أن يكون العامل زوج/ زوجة أردني أو أن يكون من أبناء الأردنيات.</p> <p>3. حمل وثيقة لجوء صادرة من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين سارية المفعول.</p> <p>4. وجود حالات إنسانية حسب ما تراه اللجنة ضمن التعليمات والأسس المقررة.</p> <p>5. حضور الكفيل في حال كان تصريح العمل ساري المفعول.</p> <p>7. ضبط العامل لدى نفس الكفيل ويعمل بمهنة غير المصرح له العمل بها (شرط أن لا تكون مهنة مغلقة للأردنيين).</p> <p>8. العامل الذي يتم ضبطه وتبين أنه يحمل تصريح عمل ساري ولدى نفس الكفيل ولم يكن يحمله وقت الضبط.</p> <p>11. من هم على مقاعد الدراسة والمقيمين مع عائلاتهم شريطة تقديم ما يثبت ذلك، ويكون تصريح العمل ساري المفعول.</p> <p>12. قطاع النظافة والتحميل والتنزيل حين وجود اتفاقية مصادق عليها من جهة رسمية.</p> <p>13. من قام بإصدار تصريح عمل بنفس يوم الضبط ولدى نفس الكفيل.</p> <p>14. المستثمر أو من ورد اسمه في السجل التجاري كشريك.</p>		شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة
ورقي	دائرة الأحوال المدنية	1. عقد الزواج ودفتر العائلة للمتزوج من أردنية.
ورقي	دائرة الأحوال المدنية	2. شهادة الميلاد ودفتر العائلة لابن الأردنية.
ورقي	دائرة الأحوال المدنية	3. هوية أحوال مدنية لمقدم الطلب.
ورقي	المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	4. بطاقة لجوء سارية المفعول.
ورقي	أمانة عمان الكبرى/ وزارة الصناعة والتجارة	5. رخصة مهنة وسجل تجاري.
ورقي	وزارة العمل/ مديرية التفتيش	6. ضبط العامل.
ورقي	السفارة	7. صورة عن جواز سفر
		الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة

		العامل.	
		<input checked="" type="checkbox"/> المواطنين <input checked="" type="checkbox"/> المقيمين <input checked="" type="checkbox"/> الاعمال <input type="checkbox"/> الحكومة	فئة متلقي الخدمة
مراحل تقديم الخدمة			
معدل المدة الزمنية المستغرقة لكل إجراء	إجراءات رئيسية تقديم الخدمة		المدة الزمنية المعيارية للإجراءات الرئيسية (مرتبطة بعدد الاماكن والموظفين)
5 دقائق	1. تقديم الأوراق المطلوبة لدى مديرية التفيتش- مركز الوزارة.		
يوم عمل	2. تدقيق الأوراق من قبل الموظف المعني.		
يوم عمل	3. عرض الطلب على لجنة دراسة طلبات إلغاء التسفير.		
5 دقائق	4. إعداد كتاب إخلاء السبيل موجه إلى مديرية الأمن العام (في حال موافقة اللجنة).		
	5. تسليم كتاب إخلاء السبيل إلى طالب الخدمة.		
	(24-48) ساعة		الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة
	لا يوجد		قيمة الرسوم
	<input type="checkbox"/> نقداً <input type="checkbox"/> دفع الكتروني		آلية الدفع
مدة صلاحية الوثيقة	شكل مخرج الخدمة		مخرج الخدمة
	كتاب رسمي		
شركاء الخدمة			
	<input type="checkbox"/> خدمة افقية <input checked="" type="checkbox"/> خدمة عامودية		تصنيف الخدمة
			الخدمات ذات العلاقة
دور الشريك	الشريك		الشريك ودوره في تقديم الخدمة
دور تنفيذي	● وزارة الداخلية/مديرية الأمن العام/إدارة الإقامة والحدود.		
منح بطاقة اللجوء	● المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.		
منح السجل التجاري	● وزارة الصناعة والتجارة.		
منح رخصة المهن	● أمانة عمان الكبرى		
			سلسلة القيمة (باقة الخدمة)
الوصول للخدمة			

نموذج بطاقة الخدمة

مركز <input checked="" type="checkbox"/> لا مركزي <input type="checkbox"/>		مكان تقديم الخدمة
		الفروع المقدمة للخدمة
مكتب خدمة الجمهور <input checked="" type="checkbox"/> مركز خدمة المواطن <input type="checkbox"/> الموقع الإلكتروني للدائرة <input type="checkbox"/> مركز الاتصال الوطني <input type="checkbox"/> تطبيق هاتف ذكي <input type="checkbox"/> فاكس <input type="checkbox"/> بريد إلكتروني <input type="checkbox"/> هاتف		قنوات تقديم الخدمة
رقم هاتف <input type="checkbox"/> بريد إلكتروني <input type="checkbox"/> فاكس		معلومات الاتصال والتواصل
أيام الدوام الرسمي + وقت الدوام (من -- إلى --)		اوقات تقديم الخدمة
مؤشرات الاداء		
الوضع المستهدف	القيمة الحالية للمؤشر	اسم المؤشر
		معدل وقت الانتظار
		معدل وقت تقديم الخدمة
		معدل رضا متلقي الخدمة
		نسبة الاخطاء في تسليم الخدمة
		معدل الشكاوى على الخدمة
		عدد الوثائق المطلوبة
		عدد الجهات الشريكة
		عدد الموظفين
		حجم الطلب على الخدمة

* يتم ترميز الخدمة آلياً من خلال النظام الإلكتروني للسجل الوطني للخدمات الحكومية.

